

قرار مجلس الأمن الدولي ٢١٩١/٢١٦٥

من خلال اعتماد قرار مجلس الأمن رقم ٢١٦٥ (٢٠١٤) و٢١٩١ (٢٠١٤) بالإجماع والنافذ لغاية ١٠ كانون الثاني ٢٠١٦، قرر مجلس الأمن منح الإذن لوكالات الأمم المتحدة وشركائها لاستخدام الطرق عبر خطوط النزاع والمعايير الحدودية في باب السلام، وباب الهوى والعربية، والرمثا بهدف إيصال المساعدات الإنسانية، ومن ضمنها المستلزمات الطبية والجراحية، إلى الأشخاص المحتاجين في سوريا. وبموجب القرارين، يتم إخطار السلطات السورية بشكل مسبق فيما يخص كل شحنة، فضلاً عن إنشاء آلية رصد الأمم المتحدة للإشراف على عمليات التحميل في البلدان المجاورة والتأكيد على طبيعة الشحنات الإنسانية.

تصنيفات القطاع


المواد الغذائية: سلال غذائية

المواد غير الغذائية: طرود الكرامة، بطانيات، جراكن، أدوات مطبخ، حصيرة، فرشاة، طرود شتوية، طرود شتوية للأطفال، شواذر


المياه والصرف الصحي: أدوات مياه أساسية للعائلات، اقراص تنقية المياه، مواد صحية للعائلات والرضع، مناديل صحية، حفاظات اطفال

الصحة: عدة الطوارئ الصحية، عدة جراحية، مواد الصحة الإنجابية، عدة صحية للولادة، مواد طبية للولادة


التعليم: عدة ترفيحية



عدد المستفيدين شهريا لكل قطاع



عدد الشاحنات شهريا لكل معبر



عدد المستفيدين من المساعدة من قبل الأمم المتحدة وشركائها

